صلى الله عليه وسلم وقوع عروجه وصعوده صلى الله
عليه وسلم بالبراق بعد الاسراء عليه يقظة بجسده وروحه
من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فصعد من صخرة بيت المقدس
الى سدرة المنتهى وحيث شاء الله حال كون العروج الذي
جزم به كما ترددوا اي مطابقا وماثلا للوصف الذي
رواه اهل الحديث والتفسير والسير والشهرة اطلاقه
احد الامرين اعني الاسرى والمعراج على ما يعم مدلولهما
استغنى الناظم رحمه الله عن التعرض لذكر الاسراء وان كان
الواجب التعرض له لانه قد انكر والحق كما اشرنا اليه في التفسير
انه كان يقظة بالروح والجسد من المسجد الحرام الى المسجد
الاقصى بشهادة الكتاب والسنة والاجماع القرن الثاني من
الامة ومن بعدهم ثم الى السماء بالاحاديث المشهورة فيهما
الى الجنة ثم الى المستوى او الى العرش او فوق العالم كما
الواحد وهو امر ممكن اخبر به الصادق وكل ما هو كذلك
فهو حق وحكم مطابق ودليل الامكان اما تماثل الاجسام
فيجوز على السموات الخرق والالتيام كما يجوز ان على الارض
والماء ويجوز على الانسان سرعة قطع المسافة كما يجوز
على الطير والريح واما عدم دليل الامتناع وهو ان لا يلزم
من فرض وقوعه محال ولما كان نزول براءة عائشة رضي
الله



الله عنها من جملة معجزاته صلى الله عليه وسلم وان كرامة
لها اولابويها وللجميع من جهة اخرى اشار بقوله وان
وبرّأت يعني ان يجب شرعا على كل مكلف ان يعتقد براءة ام
المومنين لعائشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
مما رموها اي من الافك الذي رماها به المنافقون وقد
قوبلها به وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي بن
سلول لعنه الله كما جاء به القرآن واتفق عليه اجماع
الامة وورد به الاحاديث الصحيحة حيث كانت في
غزوة بني المصطلق تخلفت في طلب عقدها وكان من جزع
اظفار ها فجاء هودج جهاظنا انها فيه وساء القوم ورحلوا
فلم يجدوها فمر بها صفوان بن المعطل فحملها ولم ينظر اليها
وقاد بها البعير حتى اظهرها حتى ادركوا بها النبي صلى الله
عليه وسلم فرموا به فانزل الله في براءتها العشر آيات من
اول سورة النور ثم اشار الى حكم واجب الاعتقاد ايضا
بقوله وفضّ صلى الله عليه وسلم اي كل فرد من الصحابة
الذين امنوا به وصحبوه ولو قليلا والمراد من كان
صحابيا في نفس الامر وصل الينا علم صحبته امرا او غيره اهل
القرون المتاخرة اي افضلهم واكثرهم ثوابا لانهم اووا
ونصروا واما افضليتهم على القرون المتقدمة غير الانبيا

Copyright © King Saud University